يعني ان السلوك

وقيل الاحمق الغبي وقرئ غير بالنصب حالا او بتقدير اعني او الطفل الذين لم يظهروا والمفرد
بالجمع لان المراد به الجنس اي اطفالا لا يعرفون ما العورة بمعنى الظهور الاطلاع او المراد اطفالا
لم يبلغوا من الظهور بمعنى الغلبة ولا يضربن بارجلهن الارض ليعلم ما يخفين من زينتهن
من صوت الخلخال وهذا من عادة الجاهلية وتوبوا الى الله جميعا من التقصير في اوامره ونواهيه
او المراد توبوا عما كنتم في الجاهلية من امر النظر وغيره ايها المؤمنون لعلكم تفلحون اي ترجى
الفلاح وهذا مراد المصنف بقوله الايتين اي اتمهما فقيد في قوله تعالى المذكور تاديب العباد
وايجاب البعض غض البصر لان من للتبعيض واصل الامر الايجاب اعني بالغض الواجب ما كان
نحو النظر المحرم بصيغة المفعول ونبه على فائدة الغض اي الفائدة التركيبية التطهير والطهارة
المعنوية للقلوب من ترك المعصية او تكثير الخير والطاعة لعدم ما يشغل عنها ع من
الخواطر عند الغض اذ بالنظر المحرم تحصل خواطر ينشأ عنه تشغل بفتح اوله وثالثه او بضم
اوله وكثرتها النفس عن ذكر الله تعالى الغلبة الهوى ع على النفس ويفوت حضور القلب مع الله تعالى
وجمعية الخاطر عليه لاشتغاله بما نشأ عن ذلك النظر قال الله تعالى ما جعل الله لرجل من قلبين
في جوفه وقال الشيخ ابو مدين في حكمه ليس القلب الا وجهة واحدة وتدعوك اي الخواطر الى امور
محرمة شرعا او يجد الشيطان فرصة بضم الفاء وسكون الراء وفتح الصاد المهملة قال في المصباح
اسم مصدر من تعارض القوم الماء القليل لكل منهم نوبة يقال فلان جاءت فرصتك اي
نوبتك ووقتك الذي تسقي فيه فسارع اليه فيسارع له والجمع فرص كغرفة وغرف انتهى وطريقا
سبيلا الى الاضلال اي الاضلال وفي نسخة الى حصول الضلال ويملأ الصدر بالوساوس
النفسية المرتبة على النظر عادة يفتح ابواب الشرور والمعاصي عطف خاص على عام للاهتمام
وتهديد تخويف تام بان الله تعالى الذي لا يخفى عليه شيء ما خبير بما يصنعون فيجازون
يعلم الله سبحانه خائنة الاعين النظر المحرم الذي يخفيه الناظر عن جليسه لقبحه وتخفي
الصدور ما لا يطلع عليه احد من الخلق اذ لا علم لهم بالغيب وكفى بهذا القول تحذيرا تمييز
والباء زائدة في الفاعل اخرج الطبراني والحاكم المرموز لهما بقوله طب حك عن عبد الله
بن مسعود مرفوعا قال الله تعالى فهو حديث قدسي وقد افردتها بتأليف اعان الله تعالى
على اتمامه سميته المواهب الانسية بالاحاديث القدسية النظرة واحدة النظر سهم مسموم
فيه تشبيه بليغ اي هي كالسهم المسموم في كبد القوس وهو مسموم في اهلاكه من تشبيه
المعقول بالمحسوس من سهام ابليس صفة بعد صفة او خبر بعد خبر من تركها اي
النظرة بالاعراض عما وقع اليه نظره مما لا يحل النظر اليه من مخافتي خوفي التام كما يدل

يعني النظر الى الاجنبية عن قصد من سهام الشيطان التي يرمي بها العبد للاهلاك او الاضلال والسهم اشارة الى عدم نجاح من رمي بها ملاك

له الصيغة ابدلته ايمانا يجد حلاوته في قلبه ونعم البدل من عوض الدر بالياقوت ما ذكر
واخرج احمد والبيهقي المرموز لهما بقوله حم هق عن ابي امامة رضي الله عنه مرفوعا
ما من مسلم ينظر الى محاسن امرأة ظاهرة ولو قصدا ثم يغض بصره عنها
الا احدث الله له عبادة وفقه الله لها واعانه عليها يجد حلاوتها في قلبه بدلا مما تركه
من النظر المحرم مكفرة له ما جناه وزاده من البر ما جناه واخرج الاصبهاني المرموز له
بقوله صب عن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا كل عين باكية يوم القيمة لما تراه من
تسفيهها بالتفريط في جنب الله تعالى الا اعينا غضت بالبناء للفاعل حفظت عن
محارم الله تعالى من الاجنبيات وما في معناهن وعينا سهرت في سبيل الله تعالى
حراسة للمسلمين من عدوهم وعينا خرج منها مثل رأس الذباب في القلة من الدمع
من تعليلية خشية الله تعالى خوفه المقرون بالهيبة واخرج الطبراني المرموز له بقوله طب
عن معاوية بن حيدة بكسر المهملة وسكون التحتية بعدها مهملة ابي معاوية بن كعب
القشيري صحابي وهو جد بهز بن حكيم مرفوعا ثلاثة لا ترى اعينهم النار يوم القيمة اشارة
لغاية ابعادهم منها ومن بعد منها قرب من الجنة عين بكت من خشية الله وعين حرست
في سبيل الله وعين غضت بالتشديد اي حفظت واطرقت عن محارم الله عن
النظر الى محارم الله امتثالا لامر الله تعالى وفي سند الحديث مجهول وبقية ثقات واخرج
المسلم المرموز له بقوله م عن جرير رضي الله عنه انه قال سألت رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن نظر الفجاءة بفتح وبضم ففتح فالف ممدودة وبوزنه نزه النظر عن غير
قصد فقال اصرف بصرك عن النظر ولا تدمه واخرج ابو داود والترمذي المرموز لهما
بقوله د ت عن بريدة رضي الله عنه بضم الموحدة وفتح الراء وسكون التحتية بعدها
مهملة فيها رضي الله عنه مرفوعا يا علي اي ابن ابي طالب لا تتبع النظرة اي الحاصلة فجاءة
النظرة اي نظرة اخرى فان لك الاولى لا اثم عليك فيها لانه لم يقع عن قصد وليست
لك الثانية لانها عن قصد لما لا يحل النظر اليه ثم ان اعظم افات العين النظر الى عورة
انسان قصدا اي فاصل النظر فنقول المنظور اليه اي الى عورته ان كان نفسه او كان صغيرا
او صغيرة لم يبلغ احد الشهوة شيئا يشتهيان فيه عند ذوي الطباع السليمة وقدر
ذلك الحد بان لا يتكلم ذلك الصغير المنظور اليه وبعد التكلم يحرم النظر الى ما
بين السرة والركبة وفيما تحت الصدر مع الظهر للانثى ان تكلمت وعقلت او كانت
منكوحة بنكاح صحيح او امة التي لم تحرم عليه او رافقها بمساهرة بان تكون مزوجة

ثم عن قصد الى بعاده

يكون على اقسام فرض وحرام ومكروه ومباح كذا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)